



قرار رقم (٩٢٥٦) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٩/١٠

بشأن إعادة قيد وسطاء تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية. وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته.

وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن.

تقرر

المادة الأولى: يعاد قيد وسطاء التأمين الآتي ذكرهم فيما بعد بسجل وسطاء التأمين بالهيئة كوسطاء تأمين حر وفقاً لأحكام القانون رقم (١٠) لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وذلك لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من تاريخ صدور هذا القرار:

م	اسم الوسيط	كود الهيئة	الصفة	الرقم القومي
١	محمد السيد العربي نصر دودار	٢٩٦٩٦	حر	٢٨٣١١٢٥٠٣٠٠١٧٥
٢	سهر صلاح ابراهيم واصف	٣٨٨٥٠	حر	٢٦٠٠٣٠٦٠١٠٠١٨٤
٣	سلمى بهى الدين فرج بهى الدين	٢٨٨٨٣	حر	٢٦٥٠١٠٣٠١٠٣٨٠٤
٤	شمس تامر تميم عنييه	٢٩٢٧٣	حر	٢٨٨٠٩١٢٢١٠٤٥٣١
٥	نبويه حسن على سالم	٢٤٥٢٠	حر	٢٦١٠٢٢٢٢١٠٠٢٠٣

المادة الثانية: على الإدارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. محمد فريد صالح